بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

قوله فخص بالذكر من صفاته العلى هو اخص به تع اقول المراد بالاخصية الاظهرية في الاختصاص
دون المنع الذاتي اذ ربما كان الوجوب اظهر في الاختصاص
اختصاص سايره به صفاته العلى لكونه مبدأ للكل والقدم الذاتي وليس هو ازيد في الاختصاص
المطلق من سايره صفاته او مثل تلك الصفات التي لا يمكن اشتراك الغير فيها فخص به تع اختصاصا
مطلقا ولا يتصور الزيادة بالنسبة اليه تع انه او مئ بهذا التفسير الى وجه آخر للتخصيص بالذكر
وهو ان الوجوب الذاتي اخص اوصافه تع فخص بالذكر ليكون ذكره مناسبا له وايضا فيه دلالة
على ان الوجوب الذاتي ما ينبغي ان يخص بالذكر ولا يخص غيره من الصفات لكونه اخص به تع من سايرها
فلا يرد عليه هذا الوجه اعتراض لا صراحة بل تعرض لوجه عدم ذكر سايره الصفات مع ذكر وجوب الوجود
وايضا لو قال خص بالذكر الوجوب الذاتي لربما توهم مقابلة تخصيصه بتخصيص غيره وكون المقصود
بما ذكر بنوعه لا نظر الى بيان المرجح لهذا التخصيص على تخصيص الغير ولا شك في بطلانه او ليس المراد
بالاظهرية الا شدة الوجوب الصفات الثبوتية والسلبية الكمالية ولا شك انه ليس منحصرا في الوجوب
الذاتي بل يمكن في غيره ايضا وما قال هو اخص به تع بين ان المراد مقابلة التخصيص بالنوع والنظر
فيه التخصيص عليه قوله فاقتصر على وصفه بالظهور اقول لا يخفى المناسب بيانه وسلك في ذكر الثبوتي دون
منع الطريقة ان يقول في تفصيله فاقتصر على وصفه بالخصوص او صافه المنطوي على جميع كمالاته
لانا المشار اليه بقوله هذه الطريقة ليس الا ما ذكر في قوله خص بالذكر فما هو اخص بالذكر لا نطوائه
وشموله ولم يصح به للموصوف لانا نقول ليس المشار اليه بقوله هذه الطريقة الا التخصص ببعض
الاوصاف المنطوي على جميع الكمالات المتصفة الاصلية ما ذكر سابقا وليس كذلك الوصف اخص
ما قصد اصالة وبالذات بل للآيات والاحاديث ما ذكر من الفوائد على انه لو كان فهو على منع الطريقة
اشارة الى مجموع ما ذكر هو بنوعه خص بالذكر فما هو اخص لو كان الاخصية في الشأنية بجميع الاظهرية
كما في الاول ولا محل للاستدراك ليس كذلك لانا نمنعه بالقرآن الاظهر في الاختصاص فما
ان قيل ينبغي ان يقول سلك في ذكر النبي وما تبعه لان السلوك الى الطريقة المذكورة ليس مختصا بالنبي

فلا يهور

الطالب له منه ما لا يلتفت اليه اذ البداهة لا تزول بمن الشكال والتشكيك في الوجود
والعدم فقد احدهما من الموجود دون الآخر محكم بخلاف قوله قيل ينتقض حصر الاحكام
اقول وايضا ينتقض بالاحكام التي سيها نصوا الطرفين فقط كالاولويات التي سيها الكواكب
الذي يلزم تصور الطرفين كالتضاد بالتي قياسا تهما مهما وكذا ينتقض بالحدسيات والملهمات
قوله ويمكن ان يدفع الاخير اقول يمكن ان يدفع الاول ايضا بان المراد بالنظري ههنا الاكتسابي
اطلاقا للخاص على العام بقرينة قوله وان كان مكتسبا اي محتاجا الى الكسب الذي هو مبادئ
الاستدلال بالاعتبار ولا شك ان الاحكام التي سيها الاحساس الاختباري اكتسابية
حاصلة بانسباب الاختباري الذي هو الاحساس فلا يلزم خروج هذه الاحكام مطلقا
من الاقسام ثم يلزم خروج الاحكام التي سيها الاحساس الغير الاختباري كالاحساس من
التي يده بالتفسير والاضطرار الى النار قوله لكنه اقول لا يتوهم ان مجموع القول وحسن
الظن سيكمل لذلك الاعتقاد لان المراد بالسبب الكامل السبب الموجب الذي يستلزم
تحققه تحقق المسبب لا شك ان مجموع القول وحسن الظن ليس كذلك لانا نسمع كثيرا ما اقوال
من حسن الظن به ولا يعتقد بمقتضاها بل المعتقد نفسه ربما يزول اعتقاده بعد القول
في بعض الاوقات مع ان القول مع حسن الظن باق على حاله فلم يرد ان يقال ان التقييد
موجود هكذا فلا بد ان يكون لسبب موجب اللهم الا ان يقال اراد بالسبب غير الكامل
بالظهور ان كل ممكن لا بد له من فاعل قوله او الاعتقاد والمراد له اقول انما قيد به اذ الاعتقاد
ربما يستعمل بالمعنى الاخص من التصديق وهو الحكم الجازم كما ذكر في الشرح وهو ليس بمقسم ههنا
بل المقسم هو الاعتقاد بالمعنى الاعم المرادف للتصديق قوله ولذلك ترى بعضهم يجعلونه
المقسم اقول اي ما يصدر عنه بواسطة الذكر الحكمي اي اللفظ الدال على الحكم وهو ليست
المتصوتين بين من الصالحة لكونها مورد الاجماع والاتفاق ولا الاتفاق ولا الاختلاف
فلا تتناول الشك والوهم وانما سميت به اذ من شانها ان يصدر عنها اي يحصل بواسطتها

الذكر الحكمي لان التعامل يبدو انه قاصدا به معنى لابد له ان يتصور الطرفين والنسبة ولا بد
ان يحصل له ايقاعها او انتزاعها بل قد يكون شاكا فيها ويذكر ما يدل على احدهما او جازما ويذكر
ما يدل على الآخر بجواز تخلف مدلولات الالفاظ عنها فالذي يحتاج اليه في الذكر
الحكمي وبحث هو منه مورد الاثبات والنفي دون شيء منهما نعم يحتاج الى تصور الوقوع
واللاوقوع وسيأتي انا لان الحصر اضافي بالنسبة الى الايقاع والانتزاع الا انه
يرد ان يقال ان النسبة المتصورة من قبيل المعلوم وما ذكر من الاقسام علوم او امور
ليست من قبيل النسبة المتصورة لظهور ان الشك مثلا ليس من ذلك القبيل بل هو ما يتعلق بها
بواسطة تعلقه بالوقوع واللاوقوع فلا يكون تغيير المتسم الى ما ذكر مصححا لادراج الشك
والوهم في الاقسام حقيقة بل لا يصح ادراج سايرالاقسام فيها لا يقال هذا من قبيل المسامحة
فانا نقول ما يتعلق به عنه الذكر الحكمي والادراك الذي له تعلق ما به لانا نقول فيجب ان لا يكون
التقسيم حاصرا لخروج تصور الوقوع واللاوقوع على ان في كون الشك والوهم من قبيل
الادراك والتصور بحثا **قوله** في جميع الصور **اقول** هذا يشعر بان دعوى الضرورة او القطعية
في البعض مما يمكن وسوا نقض بالحكم الذي سببه الاحساس باحدى الحواس على ما اشار
الى ورود حيث قال ويمكن ان يدفع الاخير ولا يبعد ان يشار ايضا الى كون تلك الدعوى
ممكنة في مثل الوزن والنوم وسايرالاعراض التكيبية لانا لم نذكر في الاقسام كما ذكرنا **قوله**
بديهية الوجود او قطعية **اقول** اشار به الى ان لفظ الضروري الذي وقع في عبارات السابقين
حيث قال لان وجه النقوض ضروري اما بمعنى البديهي الذي ذكر في مقابلة النظري
او بمعنى القطعي وانه يقال للمعنيين المذكورين **قوله** بجواز ان يكون بعضها عديما **اقول**
لم يرد به ان النقوض منحصرة في هذين البعضين لانه مما لم يقل به ولا يشعر به قوله في جميع الصور
وقوله ويمكن ان يدفع الاخير بل المراد ان في النقوض بعضا يمكن ان يدعى فيه البديهية وبعضا
يمكن ان يدعى فيه الضرورية وسوا لبنا في ان يكون فيها بعضا آخر يمكن ان يدعى فيه الضرورة

او النظرية

وقف

المعلوم حاضر عند العالم غير غايب عنه وسوا يستلزم ثبوته وحصوله فيه وكيف لا فان علم العالم
بالاشياء حضوري فلو استلزم ذلك الوجود الذهني يلزم ثبوت الكثرة في ذاته المقدسة
ويدل على ما ذكرنا حصر الوجود الذهني في حصول صور الاشياء كما يدل عليه عبارات المواقف هذا
تحقيق ما ذكره فيه بحث لان تلك الاجزاء ان كانت متمايزة بحسب الخارج يلزم التسلسل
الباطل بلا شبهة كما عرفت والا كان متمايزة في الذهن وسوا يستلزم وجودها في الذهن
اذ التمايز صفة ثبوتية ثانية للموصوفين في مثل هذا الامر ما في الخارج او في الذهن الاول
والثاني يطلب في سند المنع ضرورة فنقول ان يكون ذلك الاتصاف في الذهن فيلزم
ان يكون موصوف ذلك التمايز موجودا ذهنيا لان الاتصاف الخارجي كما يستلزم وجود الموصوف
في الخارج كذلك الاتصاف الذهني يستلزم وجود الموصوف في الذهن والبديهة
لا تفرق بينهما وح نقول وجود تلك الاجزاء المتمايزة بحسب الذهن اما ان يكون بوجود او حصولا
في المبادي العالية فيلزم ان يكون علمها بها بحصولها بصورها فيها فيتم المقصود من لزوم
التسلسل الباطل او في القوى القاصرة فيتوقف ذلك على امكان تعقل كنه الماهية بالقياس الى
وسوغير معلوم كما ذكرنا ولو فرضنا ذلك لتم المقصود ايضا وسوا يلزم ذلك التسلسل الباطل
ولك ان تغير الدليل وتقول ان بعض ادلة الوجود الاتي الذي سبق من ان الحكم على
المعدوم كما بحكام ثبوتية اما يوخذ منه الادلة على ان علمها بالاشياء قبل وجودها بحصولها
صورها وسوا يستلزم التسلسل الباطل وبيانه ان تلك المبادي يحكم على الامور الغير المتناهية الموجودة
قبل وجودها باحكام ثبوتية صادقة معا واذ ليست في الخارج فهي في الذهن وليس ذلك
الوجود وجودا في الخارج اذ لا نسلم لعدم احاطتها بغير المتناهي معا وعدم كون العلم الاجمالي
على وجه عام وجودا ذهنيا كما سيحققه فنقول ان يكون وجود في تلك المبادي فيلزم
التسلسل على تقدير جزيية الوجود من تلك الامثلة المعصوم لئن كانت حاصلة في المبادي
حصولا علميا انطبعيا على منهج ذلك الدليل فتامل **قوله** في الشرح لانه اذا اقتضى الوجود

اقول ان بين هذا على ان وحدة العلة النوعية يستلزم وحدة المعلول وبيانه
فيقال انا نسلم ذلك اذا كان تلك العلة واحدة من جميع الوجوه وسوم وان بين على ان وحدة
الملزوم ينافي اختلاف اللوازم وتنافيها والا لجاز التكاكها عنه ويدعى ان العوارض
والدخول والتشبيه امور متنافية فقول العوارض لبعض الماهيات والدخول في البعض
الآخر والتشبيه في البعض الثالث ليت بمتنافية وان بين على شيئ آخر فلا بد من بيانه
قوله قد يقال للمنع اقول لا وجه لمنع اقتضاء العوارض والتشبيه على تقدير انتفائها
بهما اما الاول فلان الوجه لو كان عارضا لكان من الصفات المحتاجة الى موصوفها (اى الوجود)
ولا شك ان الاحتياج الى الموصوف مقتض ذات المحتاج فيكون احتياج الوجود الى
الموصوف مقتضى ذاته فيكون العوارض اللازم للاحتياج لذاته مقتضى ذاته او لا يتعلل
احتياج الصفة اللازمة لصفة شئ لذاتها الى امر آخر غير تلك الذات والصفة
الملزومة هو ذون انها حاصلة عند تقدير حصول الذات والصفة وان فرضنا عدم اقتضاء
الموسوم اياها واما الثاني فلان اقتضاء شئ من الماهيات تشبيه الوجود عين اقتضاء
الوجود لتشبيهها فتدبر به قوله وسو متعرض بالعارض اما اولا فلان اختلاف الذاتي في افراد
بحسب الشدة والضعف وغيرها من انواع اختلاف التشكيك لو اوجب اختلاف الامر
الذي تعدد في تلك الافراد لوجب على ان المقتضي لذلك الاختلاف هو الذاتي لا وجب
اختلاف العارض في افراد تعدد ايضا بناء على ان مقتضي ذلك الاختلاف هو العارض
فيلزم ان لا يكون العارض ايضا مشككا والتزفة بان الاختلاف في صيرورة
الذاتي يكون مستندا اليه في صيرورة العارض يحوج استناد الامر المعروض منه لحكم محصص الى
ان الاختلاف في الافراد يجوز ان يستند الى الفصول ان كان الذاتي جنسا للافراد
والى التشخصات ان كان الذاتي نوعا وخصلكا ان اختلاف العوارض في افراد
بالتشكيك يستند الى ذوات معروضاتها الى التهاية على ما لوامن ان اختلاف

كما

كمالات العارض مستند الى ذوات معروضاته المختلفة بالحقيقة لا الى العارض قوله
اعترض على هذا الوجه بانا نتصور الوجود اولا لو حصل التعقل في التصورين على التصور
لتم الخط ولا يتوجه هذا الاعتراض حتى يحتاج الى دفعه بان لكن ان يكون الوسط حاضرا الا ان
الكلام لذلك ان يقال لم لا يعقل الوجود بدون الاضافة وان كلام الشارح في الجواب
عن قوله فان قيل لم لا نعقل الماهية الى آخرها حيث استدل على المقدمة الممنوعة وهي
ان نعقل الوجود يشكل عن تعقل الماهية بثبوت الشكل في ان الماهية موجودة ولا شكل ان هذا
الدليل انما يدل على انتكاك التصديق بالوجود عن تصور الماهية لا على انتكاك تصور الوجود
عن تصور الماهية الذي هو المتنازع فيه حتى يتوهم رجوع الدليل الى ما ذكر
المعترض وان جعل ذلك دليلا على عدم استلزام تصور الماهية تصور الوجود لكونه متفرعا له
كما يدل عليه كلام المحشي حيث قال اي على انه اما عينها او جزئها لاستلزام عدم الاستلزام مطلقا يتعال
ان الشكل لا ينافي اجتماع التصورين لم يثبت المقدمة الممنوعة لان بصدد اثبات او عدم استلزام
المحصص ليس بالشكل اذ ليس اي محصص لا يستلزم شيئا لعام اللهم الا ان يجعل المراد بالشكل في الدليل
عدم الاستلزام المخصوص وسو يستلزم المصادرة على المطلوب اذ المدعى عدم كون الوجود متعقلا بالماهية
وقد جعل هو من الدليل للظهور ان عدم كون الوجود متعقلا لا يتصور لتصور الماهية الذي
استدل عليه انما سو بعدم كون الوجود متعقلا لما علم ان لم تقرير الشارح اضطرابا اذ اللائح
من قوله لان تعقل وجودها في الذهن غير وجودها في الذهن بالاعتبار كون المراد بتعقل وجودها
الماهية تصورها اذ التصديق بالوجود لا يغاير وجودها الذهني بالاعتبار بالذات اذ وجودها
الذهني تصورها والتصديق المتعلق به لا يكون عينه بالذات واللائح من الاستدلال المذكور
على عدم الاستلزام كونه التصديق واظن ان الشارح بنى كلامه ولا من قوله فان قيل تعقل
الماهية كيف يتشكل الى قوله واجيب بانه لو كان تعقل الماهية مستلزما لان يكون المراد بالشكل
تعقل الوجود عن تعقل الماهية الشكل تصورها عن تصورها وكما راى فتح منع الشكل التصور

لما دته في جميع الصور آه اقول اجيب عن الاشكال على تقدير كون العلم صفة ذات اضافة
بان العلم يقتضي نسبة بينه وبين المعلوم ونسبة اخرى بينه وبين العالم وبينهما مغايرة
كونهما نسبة صفة الى الذات واما النسبة بين العالم والمعلوم فهو بعينها النسبة الاولى
من تانيك المذكورتين اعتبرت بالغرض بينهما فلا اشكال وفيه نظر لانه ان سلم هذا القائل
ثبوت النسبة بينهما في نفس الامر يفتقر في الجواب الى الالتزام بالتغاير الاعتباري
اذ تحقق النسبة بين الشيئين يتوقف على التغاير بينهما ضرورة وان لم يسلم كان
خروجا عن الانصاف وسفسطة ظاهرة اذ لا يشك عاقل في ثبوت النسبة بين العالم
والمعلوم في نفس الامر قال لكنه ينبه بتعدد الحصول آه اقول قيل ان اخذ قيد الصورة
الحاصلة يحصل ذلك التنبيه مع عدم الحاجة ايضا كما ان للعلم يتنك النسبتين
كذلك النسبة الى الفاعل بالصدور عنه فما الداعي للتنبيه عليهما دون هذه النسبة
والجواب ان المراد بالتنبيه التنبيه اولا ولا ماس بالحاجة اذا لم تتنبه
سيما اذا قصد بها فايدة وهي ههنا المبالغة في عدم انفكاك الاضافة المذكورة عن
العلم حتى كانه نفس الاضافة وان الفايدة في التنبيه المذكورة الاشارة الى ان العلم
صفة يقتضي اضافة بين العالم والمعلوم لظهور ان النسبتين المذكورتين مبدا للنسبة
المذكورة وهذه الاشارة فايدة جليلة دالة على ان من عرف بهذا التعريف يقول بان
العلم صفة حقيقية ذات اضافة كما يقول به البعض قال ولا يصح ذكرها في تعريفه اقول
هذا مبني على ما اشتهر عندهم من الاحتراز عن شيء بنا على ان شروطه ومعاندته اكثر
من شروط العام ومعاندته فيكون وقوعه في النقل اقل فيكون اخفى وقد عرفت
ما فيه فيما سبق وقوله ولا تعيينه لم يلاحظ فيه الدليل المذكور اذ لا يلزم في تعيين
المعنى الموضوع له ان يكون سببا لتعيين اجلى من نفس المعنى المراد من حيث
هي بل لاحظ ان الخاص اذا اعتبر في المعنى المعين يكون المعين خاصا لا عاما فكيف

يكون

يكون معتبرا في تعيين المعنى العام المراد قال فان ما به يدرك المدرك يتناول
الآلة آه اقول ان الحضور عند المدرك يتناول الحضور في الآلة وذات المدرك ايضا
لان معنى عند المدرك معنى فيما لم يبعد عن المدرك وهو عام بلا شبهة وتوضيح ذكر
في حاشية شرح المطالع ان قوله عند الذات المجردة يتناول ادراكات المجردات
سواء حصل بارتسام صورة في النفس او في الآلة فيشتمل المذهبين كلاف
قولهم في العقل فعلى هذا الحاجة الى ذكر الآلة هنا لذلك التنبيه حصوله بدونه
فان حصل ما ذكر من التعميم يتوقف على تاويل قوله عند المدرك وهو غير ظاهر
اللفظ وهو معنى القرب فلذلك ذكر الآلة هنا قلت لفظة في العقل في قولهم حصول
صورة الشيء في العقل يمكن ان يقال بالتاويل المذكور ايضا فاذا لم يكن التاويل
المذكور ظاهرا من قولهم عند الذات المجردة كما فيما نحن فيه لم يكن لقوله بخلاف قولهم في
العقل وجه وايضا هذا التعريف صادق على نقل الصورة الحاضرة في النفس شيء
فيها الغير الملتفت اليها وان حمل الآلة هنا على الانكشاف لا يرد ما ذكره وايضا
ان معنى التعريف على ما ذكر هو ان يكون حقيقة الشيء حاضرة عند المدرك حال
كون الحقيقة حاضرة بما به الادراك والمتبادر منه ان يكون الحضور بما به الادراك
حضورا بما به الادراك الذي هو غير المدرك والا لكان تقييد الحضور الاول بكاف
الحضور ركيكا فعلى لا تتناول التعريف للحضور عند المدرك بلا واسطة الآلة قال
والسبب في ذلك ان العلة التامة آه اقول ان اصحاب الخصوصية للمعلول لا يستلزم
ان يكون العلم بتلك الخصوصية مستلزما للعلم بالمعلول وانما يلزم ذلك ان لو كان
الخصوصية جهة الدلالة وهو ممنوع قال وان المعلول الخاص يستدعي لامكانه آه
اقول هذا الدليل يقتضي ان لا يكون المعلول المعين دالا على العلة المعينة
بالنوع لجريانه فيه ولا يخفى ان بطلانه فان الدخان يدل على النار بلا شبهة

وقف

قال والمعلولية مستنع اقول ان اراد ان المعلولية بالنسبة الى علة ما مستنع
الى الامكان فذلك لا يقتضى ان لا يستند المعلولية بالنسبة الى علة معينة الى خصوصية
الذات او الى امر يكون مخصوصا بتلك الخصوصية ويكون تلك الخصوصية او الامر حينئذ
الدلالة على العلة المعينة وان اراد ان المعلولية بالنسبة الى العلة المعينة مستنع
الى الامكان فلا يسلم لا بطلانه ولا يفيد مطلوبه قال وحاصله ان الممكن اذا لم يكن
اقول لا نسلم ذلك لم لا يجوز ان يكون بين موجوديه ملازمة معلومة بالضرورة او النظر
ويكون وجود احدهما معلوما بواسطة الحس مثلا ويكون وجود الآخر مكتسبا
من مجموع المقدمتين الدالتين على الملازمة ووجود الملزوم من غير ملاحظة وجود
سببه وايضا لم لا يجوز ان يكون للممكن المعلوم وجود بالنظر معلول يكون له
وجود معلوما بالبداهة فيستدل من معلولية علته وما سبق من ان المعلول
المعين لا يدل على العلة المعينة ليس بتام كما ذكرنا قال فهي في هذه المرتبة
خالية عن العلوم كلها اقول هذا يعني ان لا يحصر المراتب في الاربع لان النفس في
مرتبة ادراك بعض الجزئيات الذي يحصل لها قبل فيضان الصور الكلية ليست
في مرتبة الهيولانية لعدم خلوها عن العلوم لحصول العلم بالجزئيات ولا في مرتبة
العقل بالملكة لعدم حصول العلم بالضروريات التي يستعد به لاكتساب النظريات
ولا في سائر المراتب وهو ظاهر ويمكن ان يقال اراد وا ما بالخلو عن العلوم في مرتبة
الهيولانية الخلو عن العلوم الكاسبة والمكتسبة اعني العلم بالكليات وربما
يستقل العقل فيه ويؤيد ما ذكر في وجه الضبط من ان مراتب النفس لاسكمالها
بالكمال الذي هو الادراكات الكسبية لعدم الاعتداد بادراك الجزئيات التي تشترك
فيه الحيوانات البهيمة في الاربع بنفس الكمال او استعداده آه حيث
اعتبر الاستعداد للادراكات الكسبية قال وهو بهذا المعنى لا يكون الا

في دار

في دار القرار آه اقول لا يقال لا نسلم ذلك اذ المراد حضور جميع المدركات التي ادركها
سابقا فيجوز ان لا يكون في الكثرة بحيث يستبعد ادراكها عادة لانا نقول
المراد حضور جميع المدركات التي يستعد النفس لادراكها مدل عليه ما
ذكر في المقاصد ولا شبهة في امتناعه عادة قال فعوضه وان كان احد جزئيه
النظر آه اقول فيه نظر لان المضاف وان يراد به العلم ههنا المعنى الحاصل الذي
اراده المصنف سابقا في قوله العلم اما تصور او تصديق جازم آه وقولها قد يحصل
به ضنع بؤيد وكون ذلك غير مرضي عندان يمنع عن الارادة ههنا لانه
بصدد بيان مراد المصنف على مقتضى سوق كلامه ولا شبهة ان الجهل لا يفيد العلم
بذلك المعنى وان افاد العلم بالمعنى العام الذي كان الجهل قسما منه لا يقال قول
ان يع وكذا اذا اعتقدنا الملازمة بين الامرين واعتقدنا معه وجود الملزوم
او عدم اللازم علم من الاول آه مدخل على ان يريد بالعلم المعنى العام لان مجرد الاعتقاد
المذكور لا يستلزم العلم بالمعنى الاخص لانا نقول اراد بالاعتقاد ههنا احد
قسمي العلم الذي سبق وصرح بان الاعتقاد يطلق عليه دون المعنى العام قال وقد
يكلف في دفعه آه اقول هذا ليس بشيء لظهور ان المراد بالاكمر مطلق الجسم دون
الجسم المجرى قال وفي جعل العلم مطلق فعلا محلا آه اقول المراد بالفعل ههنا معنى
المفعول وهو الاثر فان الفعل ربما يطلق عليه وكون العلم من مقولة الكيف
او غيرها غير الفعل لا ينافيه قال لان مدار الشبه والتخييل على الكذب اقول
ان اراد به جعله الكذب فلا شبهة في بطلانه اذ لا يشك عاقل في ان مثل
قولنا الخمر ياقوتة سيالة ليس مما يعتقد عاقل فكيف يتصف بالكذب الذي
هو صفة الحكم بمعنى الايقاع وان اراد صورة الكذب فلا نسلم كونها غير لائقة
بالنبي اذا كان فيها فائدة من الترغيب والترهيب فان القرآن والاحاديث

مملوقان بالمتشابهات التي ظواهرها غير مراده وغير مطابقه للواقع وانما
ظهرت في يد النبي عم الفايده التي قصدت باظهارها وكونها في صوره
الكذب لم يمنع عن اظهارها لفوايدها فلم لا يجوز ان يكون كذلك في صوره
الشعر والدليل العقلي لا ينفيه قال ورد بان له شعور الكليات
هذه الامور اقول من انصف من نفسه يعلم ان هذه الامور ربما يحصل له
بدون ملاحظه هذه الامور سابقا لا جزئيا ولا كليا فكيف يتحقق الالم بفقدانها
حتى يزول الم الشوق عند حصولها قال وتحقق الشيء في نفسه مقدم
على حصوله في محله اقول زعم البعض ان وجود العرض في نفسه هو وجوده
في محله ولذلك لا ينتقل عنه ورد عليه الفاضل المحشي في المواقف بان قال
يقال وجد السواد في نفسه فقام بالمحل ولا يخفى ان امكان ثبوت الشيء
في نفسه غير امكان ثبوته لغيره وفيه بحث لان صحه التفريع لا يدل على
ان المفرع عليه غير المفرع عليه بالذات بل التغاير الاعتباري كاف فيها
ولذلك قال الفاضل في حواشي شرح العضد ان صحه التفريع في قولنا اوجب
فوجب لا يدل على ان الايجاب غير الوجوب بالذات بل يكفي فيها التغاير
الاعتباري بينهما وما ذكره لا يدل على تغاير وجود العرض في نفسه لوجوده
في محله فلا يبطل ما ذكره قطعا فتوقف ذلك الزاعم اذ يحتمل ان يكون مراده
هو الاتحاد بالذات وهو لا ينافي التغاير الاعتباري المصحح للتفريع

تم الكتاب بعون الملك الوهاب والله المرجع والمآب

والله اعلم بالصواب وعلمه اتم واحكم وعلى يد العبد الضعيف الحقير
المحتاج الى رحمه ربه اللطيف [illegible]
[illegible] سنه [illegible] من شهر صفر [illegible] ليله الاثنين
[illegible] وقت العصر

من مباحث الحواشي عند ذكر اللطف وبعده وهي
بعض من الكتب عند ذكر الاعراض

من اوقاف شيخ الاسلام
ابن الشيخ بن المدرسة التي
انشاها بقسطنطنيه

ديباجه خطيب زاده

اما بعد من يستحق الحمد لذاته وصفاته ويستوجب الشكر بجزيل الاله وعميم انعاماته وينقاصر العقول عن
درك حقايق مصنوعاته وتحير الفحول في الوصول الى كنه موجوداته ومخلوقاته والصلوة على من هو اهل
بافضل صلواته واكمل تحياته وعلى اله واصحابه الذين اظهروا الحق بايانه وتبيانه فان العقل والنقل مطا
ومتوافقان على ان اعلى المطالب العلية واسنى المارب السنية الاتصاف بالعلوم الحقيقية والمعارف
اليقينية وان اصحابها افضل الناس شعارا واحسنهم دثارا واطيبهم عودا ومجارا واعلاهم منصبا
ومخارا سيما علم الكلام الذي هو مبنى شرايع الاحكام واساس قواعد عقايد الاسلام لان من المعلوم
ان شرف العلوم بحسب شرف المعلوم وبسبب شرف الغايات وفضل الفايدة وزاده الحجة وو
المحجة ولا شك ان العلوم جامع طرق الجهات لكونه باحثا عن الذات والصفات وكون غايته
الفوز بسعادة الدارين الذي هو غاية الغايات وافضل السعادات وحجته يقينية بحيث يحكم بها
قاضي العقل مع كونها موزنة بشواهد النقل ولما كان حواشي شرح التجريد للعلامة المحقق والنحرير
المدقق شريف زمانه اسكنه الله فردوس جنانه يجري من كتب الكلام مجرى العذب الفرات من بحر الاجا
بل عين الحيوة من ينابيع الفجاج لم ير مثله في زبر الاولين ولن يسمح بمثله اعين الاخرين
بل لم يحسب ان احدا ابلغ هذا الاحد من المحققين وبث اسلك هذا النمط من التدقيق ارصت تعليق
حواشي يشتمل على بعض ما يتعلق به من الرد والقبول ويتضمن مما استفدته من كتب الفضلا والفحول
وان جعلها عاصة بل بضاعة مزجاة لاعظم من كتب البلاد واسلس العباد وحفظ الملة ومداهم
الى طريق السداد وهو حضرة سلطان الاعظم والخاقان الافخم والبدر التام والبحر الخضم اعظم
السلاطين رتبة ومكانا واكملهم دينا وايمانا واقواهم علما ويقينا واتمهم قدرة وتمكينا واعد
خلقا واجملهم خلقا واحمدهم سيرا وسنانا واشملهم لطفا واحسانا واشجعهم جاشا واشدهم بطشا
واثقبهم فكرا واطيبهم ذكرا واوضحهم برهانا واظهرهم حجة وبيانا واجمعهم بين المرتبتين الحكمية والحلمية
واحوزهم للفضيلتين العلمية والعملية ولما مرآه صارت مدة الرفيقة معاهد الاقبال ومعاقد الامال
ومنبع اليمن والكرامة ومجمع الامن والسلامة مغيث الحق والدنيا والدين ظل الله على العالمين
السلطان ابن السلطان ابن الخاقان سلطان بايزيد بن محمد بن مراد خان لازالت اعلامه بالنصر
ناقفة واقلامه للارزاق ضاعفة وسحايب اياديه على الامال واكفة واغصان عواطفه بثمرا
الفضل على الخلق عاطفة ورياح الحولوث على ارواح اعاديه عاصفة حتى يكون طاعته وذلك
متى شكر لفيد نعمه واجتلاب كرمه فان البعث اليه بعين الرضا
فانه هو المقصود والمرتجى والى الله الرجعى والعاقبة
لمن اهتدى

نهاية المخطوطة